

تاج العروس من جواهر القاموس

ويُقَالُ : هو تَبَّعٌ نِسَاءٍ كَسُكَّرٍ إِذَا جَدَّ فِي طَلَابِيهِنَّ حَكَاهُ كُرَاعٌ فِي كِتَابِيهِهُ الْمُذْجَدُّ وَالْمُجَرَّدُ .

وَقَالَ غَيْرُهُ : هو تَبَّعٌ ضَلَّاهُ بِالْكَسْرِ : إِذَا كَانَ يَتَتَبَّعُ النَّسَاءَ وَتَبَّعٌ ضَلَّاهُ عَلَى النَّسَعَةِ أَيْ لَا خَيْرَ فِيهِ وَلَا خَيْرَ عِنْدَهُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَقَالَ ثَعْلَبٌ : إِنْ سَمَا هُوَ تَبَّعٌ ضَلَّاهُ مُضَافٌ .

ويُقَالُ : أُتَبِّعَ فُلَانٌ بِفُلَانٍ أَيْ أُحِيلَ لَهُ عَلَيْهِ . وَأَتَبَّعَهُ عَلَيْهِ : أَحَالَهُ وَهُوَ مَجَازٌ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الطُّلُمُ لَيَّْ الْوَاجِدِ وَإِذَا أُتَبِّعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلَأَى مَلَأَى فَلَا يَتَّبِعُ مَعْنَاهُ : إِذَا أُحِيلَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلَأَى مَلَأَى قَادِرٌ فَلَا يَحْتَلُ مِنَ الْحَوَالَةِ هَكَذَا ضَبَطَهُ الْخَطَّابِيُّ قَالَ : وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَرَوْنَهُ بِالتَّشْدِيدِ .

وَالْمُتَتَابَعَةُ : الْمُطَالَبَةُ . وَإِتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ فِي الْآيَةِ هُوَ الْمُطَالَبَةُ بِالذِّبَةِ أَيْ لِصَاحِبِ الدَّمِ .

وَالتَّبَّعُ مُحَرَّرُ كَتَّةً : مِنْ أَسْمَاءِ الدِّبَرَانِ نَقْلَاهُ ابْنُ بَرِّيّ وَالزَّمَخْشَرِيُّ .

وَالتَّبَّعُ كَسُكَّرٍ : ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْرِ وَيُقَالُ : هُوَ يُتَتَابَعُ الْحَدِيثُ إِذَا كَانَ يَسْرُدُهُ . وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : إِذَا كَانَ يُحْسِنُ سِيَّاقَهُ وَهُوَ مَجَازٌ . وَتَتَابَعَتِ الْإِبِلُ أَيْ سَمِنَتْ وَحَسُنَتْ وَهُوَ مَجَازٌ . وَتَتَابَعَتِ الْفَرَسُ : جَرَى جَرِيًّا مُسْتَوِيًّا لَا يَرْفَعُ بَعْضُ أَعْضَائِهِ وَهُوَ مَجَازٌ .

وَالتَّبَّاعِيُّونَ بِالْكَسْرِ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ حَدَّثُوا مِنْهُمْ مُطَفَّرُ الدِّينِ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ السُّجُولِيُّ حَدَّثَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي الصَّيْفِ الْيَمَنِيِّ وَغَيْرِهِ وَعَنْهُ وَلَدُهُ الْبُرْهَانُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَمْرٍو وَقَدْ وَقَعَ لَنَا الْبُخَارِيُّ مِنْ طَرِيقِهِ مُسْلَسَلًا بِأَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أُخْتِهِ مُحَدِّثِ الْيَمَنِ الْجَمَالِ مُحَمَّدَ بْنَ عَيْسَى بْنِ مُطَايِرٍ الْحَكَمِيِّ .

وَكَشَدَّادٍ لَقَبُ أَبِي الْأَمْدَادِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ .

الْمُرَّاكُشِيُّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ تِسْعِمِائَةٍ وَأَرْبَعَةَ عَشَرَ أَخَذَ عَنْ

الجزولي صاحب الدلائل . وقد مر ذكره أيضاً في ح ر ر .

ت ر ع .

التُّرْعَةُ بالصَّـمَّ : البابُ نقله الجوهري والصَّغَانِي : يُقَالُ :
فَتَحَ تُّرْعَةَ الدَّارِ أَيُّ بَابِهَا وهو مَجَازٌ وبه فُسِّرَ حَدِيثُ : إِنَّ
مِنْ بَرِي هذا عَلَى تُّرْعَةٍ مِنْ تُّرْعِ الْجَنَّةِ . كَأَنَّهُ قَالَ : عَلَى بَابٍ مِنْ
أَبْوَابِ الْجَنَّةِ . ج : تُّرْعٌ كَصُرْدٍ هَكَذَا فَسَّرَهُ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ
السَّعْدِي وهو الَّذِي رَوَى الْحَدِيثَ . وقالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وهو الْوَجْهُ .
قُلْتُ : وبه فُسِّرَ أَيْضاً حَدِيثُهُ الْآخَرُ : إِنَّ قَدَمَيَّ عَلَى تُّرْعَةٍ مِنْ
تُّرْعِ الْحَوْضِ .

وقَوْلُهُ : وَالْوَجْهُ جَعَلَهُ مِنْ مَعَانِي التُّرْعَةِ وهو خَطَأٌ وَقَدْ أَخَذَهُ
مَنْ قَوْلِ أَبِي عُبَيْدٍ حِينَ فَسَّرَ الْحَدِيثَ وَذَكَرَ تَفْسِيرَ رَاوِي الْحَدِيثِ
فَقَالَ : وهو الْوَجْهُ عِنْدَنَا فَطَنَ الْمُصَنِّفُ أَنَّهُ مَعْنَى مِنْ مَعَانِي
التُّرْعَةِ وَإِنَّمَا هو يُشِيرُ إِلَى تَرْجِيحِ مَا فَسَّرَهُ الرَّاوي . فتَأَمَّلْ .

وقالَ الْأَزْهَرِيُّ : تُّرْعَةُ الْحَوْضِ : مَفْتَحُ الْمَاءِ إِلَيْهِ وهي الْفُرْصَةُ
حَيْثُ يَسْتَقِي النَّاسُ وَيُقَالُ : التُّرْعَةُ فِي الْحَدِيثِ : الدَّرَجَةُ نَقْلَهُ
الْجَوْهَرِيُّ . والتُّرْعَةُ : الرَّوْضَةُ فِي مَكَانٍ مُرْتَفِعٍ خَاصَّةً فَإِنْ
كَانَتْ فِي مُطَمَّئِنٍّ مِنَ الْأَرْضِ فَهِيَ رَوْضَةٌ واشْتِقَاقُهَا مِنَ التَّسْرَعِ وهو
الِإِسْرَاعُ وَالنَّزْوُ إِلَى الشَّرِّ . وَلِذَلِكَ قِيلَ لِلْأَكْمَةِ الْمُرْتَفِعَةِ :
نَازِيَّةٌ . وقالَ ثَعْلَبٌ : هو مأْخُوذٌ مِنَ الْإِنَاءِ الْمُتْرَعِ قَالَ : ولا
يُعْجِبُنِي